

مهام المديرية العامة للتعليم والتكوين

- تصور السياسة الوطنية في ميدان التعليم والتكوين العالين;
- تصور إستراتيجية تنمية التعليم والتكوين العالين في بعديهما الأكاديمي والمهني;
- وضع نظام للتوجيه البيداغوجي للطلبة ، بالاتصال مع الهياكل والهيئات المعنية;
- تحديد شروط فتح مختلف ميادين وشعب وتخصصات التكوين وإغلاقها وتنظيمها والمصادقة على برامج التكوين العالي في التدرج وما بعد التدرج وفي الأطوار الأول والثاني والثالث;
- تحديد القواعد العامة وطرق مراقبة معارف وانتقال الطلبة;
- القيام بكل دراسة تقييمية واستشرافية حول تطوير التعليم والتكوين العالين;
- السهر، بالتشاور مع الهيئات والهياكل المختصة، على إدماج الآليات والإجراءات وأدوات ضمان الجودة في كل أبعادها وترقيتها;
- القيام بتقييم التعليم والتكوين العالين وتصديق الشهادات وتأهيل مؤسسات التعليم والتكوين العالين لمنح الشهادات الوطنية;
- تحديد طرق وإجراءات التصديق والمعادلة والاعتراف بالإجازات والشهادات الأجنبية;
- القيام بتصديق الوثائق البيداغوجية الممنوحة من طرف مؤسسات التعليم والتكوين العالين;
- ضمان منح الشهادات الوطنية للتعليم والتكوين العالين باسم الدولة;
- السهر في مجال اختصاصها، على ممارسة الوصاية البيداغوجية على مؤسسات التكوين العالي التابعة لقطاعات أخرى;
- القيام باعتماد مؤسسات التكوين العالي الخاضعة للقانون الخاص;
- السهر على حسن سير الهيئات البيداغوجية والعلمية وتجديدها، طبقاً للتنظيم المعمول به، على مستوى كل مؤسسات التعليم والتكوين العالين تصور عناصر السياسة الوطنية للتكوين المتواصل ;
- اقتراح كل مشروع نص تشريعي أو تنظيمي يدخل في إطار مهامها.